

الجمهورية العربية السورية
مجلس التعليم العالي

القرار رقم /٤٦/

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦.

وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (٢) للعام الدراسي ٢٠١٤/٢٠١٥ المنعقدة بتاريخ ٢٦/١٠/٢٠١٤

يقرر ما يأتي:

المادة ١- تضاف إلى قرار مجلس التعليم العالي رقم /٢٣٦/ تاريخ ١٥/٧/٢٠٠٧ وتعديلاته، درجة الدكتوراه

التي تمنحها جامعة فانخن أنكن في هولندا.

المادة ٢- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٦/١٠/٢٠١٤

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور محمد عامر المارديني